

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٨ لسنة ١٩٨٤

بالترخيص بإنشاء كنيسة مارمينا بمنطقة التعمير الجديدة ببور سعيد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ بتنظيم السلطة فيها يختص بالمعاهد الدينية وتعيين الرؤساء الدينين والمسائل الخاصة بالأديان المسماة بها في البلاد والقوانين المعدلة له ،

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بإقامة كنيسة مارمينا بجى السلام بمنطقة التعمير الجديدة ببور سعيد ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ صفر سنة ١٤٠٥ (٢٠ فبراير سنة ١٩٨٤)

حسيني مبارك